

«استخدام اليد»

(٨٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا ، وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلإِبِلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالِإِضَاعِ» .

(٨٨) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ ، يَسِيرُ أَوْ يَخِيْطُ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ: «قُدِّهِ بِيَدِهِ» .

(٨٩) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» . وَشَبَّكَ أَصَابِعُهُ .

(٨٧) زجراً: حث الإبل على السير. البر: الخير. الإيضاع: هو حمل الدابة على إسراعها في السير.

(٨٨) بسير: قطعة من الجلد ضيقة وطويلة. قده: جره ، من القيادة.

(٨٩) المؤمن للمؤمن: أي حال المؤمن في تعاونه مع المؤمن.

(٩٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحْجُ عَنْهُ. قَالَ: «نَعَمْ». وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

* * *

(٩٠) رديف: راكباً وراءه. خثعم: اسم قبيلة من اليمن. الشق: الجانب. الراحلة: المركب من الإبل.

«نظرات في استخدام اليد»

على الرغم من كل البلاغة وفصاحة اللسان التي كان يتمتع بها رسول الله ﷺ فقد كان يشير بيده ، ولا يحرمها اللغة التي اختصها الله تعالى بها ، وكان يعلم الناس ما يجب عليهم أن يفعلوه بأيديهم كقوله : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده» وينهاهم عما يحرم عليهم فعله كضرب الوجه الذي وردت فيه عدة أحاديث ، ولليد في علم التربية دورٌ كبير ونظريات متعددة فيما يجوز لها فعله وما لا يجوز ، ومتى يجوز لها ضرب المتأدب ومتى لا يجوز كقوله ﷺ : «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر» .

والإسلام الذي أعطى اليد هذه المسؤولية العظيمة أنزل بها عقوبة القطع في حال شذوذها ، وإن كانت هذه العقوبة لا تروق لمن لا يحكم بما أنزل الله .

ومع أن أحاديث هذا الباب قليلة بالنسبة لما ورد في القرآن الكريم والأحاديث الشريفة عما يتعلق بمهام اليد ومسؤولياتها ، فإن هذا الباب كفيلاً بلفت نظر المسلم إلى التوسع بهذا الموضوع .

* * *

الاستثناء والتخصيص

(٩١) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ» . فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ ، خَالَ الْبَرَاءِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُذْبَحُ فِي بَيْتِي ، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ ، قَالَ : «شَاتُكَ شَاةٌ لَحْمٌ» . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةً ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ ، أَفَتَجْزِي عَنِّي ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» .

* * *

(٩١) نَسَكَ نُسُكَنَا : ضَحَّى مِثْلَ أَضْحِيَّتِنَا . وَالنُّسُكَةُ : الذَّبِيحَةُ . وَالنُّسُكُ : الْعِبَادَةُ أَيْضًا . أَصَابَ النُّسُكُ : وَافَقَ الْعِبَادَةَ الْمَطْلُوبَةَ مِنْهُ . شَاةٌ لَحْمٌ : لَيْسَ لَهَا ثَوَابُ الْأَضْحِيَّةِ . عَنَاقًا : هِيَ الْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ الْمَعْزِ . جَذَعَةٌ : سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا اللَّبْنِيَّةُ .

«نظرات في الاستثناء والتخصيص»

صحيح أن هذا الحديث يفيد من وجهة نظر فقهية أن النسك يكون بعد الصلاة وأن الشاة هي التي تجزى لا العناق .
ولكننا من وجهة نظر تربوية يمكن أن نستوحي أمرين :

١- لم تشأ الإرادة الإلهية أن يتكرر رفض اجتهاد أبي بردة على لسان نبي الرحمة مرتين ، وقد وصفه الله تعالى بقوله : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ وهذه عبرة لكل مربٍّ يريد أن يتمثل أخلاق الرسول ﷺ .

٢- ليس ضرورياً أن تكون كل قاعدة تربوية مطلقة على كل إنسان ، فلماذا لا نسير في هذا المنهج الرباني العظيم ؟

* * *

فيما يُتَّقَى به

(٩٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنُكُمْ حُمَى يَثْرِبَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَزْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَزْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ .

(٩٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا» . قَالَتْ: وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ ، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا .

(٩٢) وهنهم: أضعفهم. حمى: مرض. يرملوا: يهرولوا. الأشواط : جمع شوط ، وهو الطوفة حول الكعبة. الركنين: اليماني والأسود. الإبقاء عليهم: الرفق بهم.

(٩٣) اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً: جعلوها جهة قبلتهم يسجدون لها. لولا ذلك: أي خشية اتخاذ قبره مسجداً. لأبرزوا: لكشفوه ولم يبنوا عليه حائلاً.

(٩٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ بِمَنَى ، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ : «وَالْمُرْسَلَاتِ» وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا ، وَإِنِّي لَأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا ، إِذْ وَثَبْتُ عَلَيْنَا حَيَّةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اقْتُلُوهَا» . فَأَبْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وُقِيتُ شَرَّكُمْ ، كَمَا وَقِيتُمْ شَرَّهَا» .

(٩٥) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : «يَا عَائِشَةُ ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهْدَمَ ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ ، وَأَلَزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَاباً شَرْقِيّاً وَبَاباً غَرْبِيّاً ، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ» .

* * *

(٩٤) لَرَطْبٌ بِهَا : لم يجف ريقه من قراءتها . فابتدرناها : أسرعنا إلى أخذها وقتلها .

(٩٥) حديث عهد : أي لم يمض عليهم زمن طويل لتركهم الجاهلية . أَلَزَقْتُهُ : جعلته ملتصقاً غير مرتفع .

«نظراتٌ فيما يتقى به»

لماذا أمر الرسول ﷺ أصحابه أن يرملوا الأشواط الثلاثة مع أنَّ عبادتهم كانت تكفي بالطَّواف؟

ولماذا لم يبرز الصحابة رضوان الله تعالى عليهم قبر الرسول ﷺ مع أنهم لا يقصدون اتخاذه مسجداً؟

ولماذا أمر الرسول ﷺ بقتل الحيَّة مع أنَّ القتال كرهٌ للطبيعة البشريَّة؟

ولماذا لم يجدد الرسول ﷺ بناء البيت العتيق مع أنَّ نفسه كانت تتوق لذلك؟

كلّ تلك الأسئلة تبين أنَّ الإسلام يزن الأمور بميزانٍ دقيقٍ ويحسب نتائج كلّ تصرُّفٍ ، وهكذا كان يرَبِّي محمد ﷺ أصحابه رضوان الله تعالى عليهم .

* * *

الأعمال بالنيّات

(٩٦) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهَاجَرْتُهٗ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» .

(٩٧) عَنْ مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي ، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا ، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِلَيْكَ أَرَدْتُ ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» .

(٩٦) النّيّات: جمع نية ، وهي القصد وعزم القلب على أمر من الأمور. يصيبها: يحصلها. ينكحها: يتزوجها.

(٩٧) خطب علي: طلب من ولي المرأة أن يزوجني إياها. خاصمت إليه: احتكمت إلى النبي ﷺ. لك ما نويت: أجر ما قصدت من الصدقة.

(٩٨) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

* * *

(٩٨) في النار: يستحقان دخول النار. ما بال المقتول: ما شأنه يدخل النار وقد قتل ظلماً. حريصاً: عازماً.

«نظرات في ربط الأعمال بالنيات»

لعل أعظم مبدأ تربوي في الإسلام هو ربط الأعمال بالنيّات ، فليس من بنى مسجداً رياءً وتفاخراً هو عند الله عظيم ، وليس من قتل مسلماً خطأ هو عند الله مجرماً ، والإمام النووي رحمه الله تنبّه إلى عظمة هذه القاعدة التربويّة التي أرساها الإسلام ، فوضع أوّل حديث في كتابه «الأربعون النوويّة» قول رسول الله ﷺ : «إنما الأعمال بالنيّات» .

* * *

مراعاة الفطرة الإنسانية

(٩٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالْصَّدَقَةِ ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا». فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ ، أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ ، مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ». ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، جَاءَتْ زَيْنَبُ ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ زَيْنَبُ ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: «نَعَمْ ، ائْذَنُوا لَهَا». فَأُذِنَ لَهَا ، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالْصَّدَقَةِ ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَرَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ».

(١٠٠) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ طَلْحَةُ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءُ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ . قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعُهَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلْ يَا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

(١٠١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ: إِبْرَاهِيمُ الرَّاوي عَنْ عَلْقَمَةَ الرَّاوي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَا أَدْرِي: زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»

(١٠٠) بيرحاء: اسم بستان. طيب: عذب. البر: اسم جامع لكل خير. بَخ: كلمة تقال عند الرضا والإعجاب بالشيء.
(١٠١) وما ذاك: ما الذي حدث؟ ليتحرر الصواب: أي فليجتهد وليطلب اليقين.

قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَشَنَى رَجُلِيهِ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ،
وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ . فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ : « إِنَّهُ
لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ
مِثْلُكُمْ ، أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ، وَإِذَا شَكَّ
أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ ،
ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » .

(١٠٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَامَ
فِي مُصَلَّاهُ ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانُكُمْ» . ثُمَّ رَجَعَ
فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ .

(١٠٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ
فُلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» .

(١٠٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ
النَّبِيُّ ﷺ ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ: «مَا هَذَا
الْحَبْلُ»؟ قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ ، فَإِذَا فَتَرْتُ تَعَلَّقْتُ بِهِ . فَقَالَ

(١٠٢) مكانكم: أي الزموه. يقطر: أي ماء من أثر الغسل.

(١٠٣) فلان: قيل لم يسم سترأله.

(١٠٤) الساريتين: الأسطوانة والدعامة التي يقوم عليها السقف.

فترت: كسلت.

النَّبِيِّ ﷺ: « لا ، حُلُوهُ ، لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ ، فَإِذَا فَرَ فَلْيَقْعُدْ ».

(١٠٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجَّسَانِهِ ، كَمَا تَنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فِطَرَتِ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾.

(١٠٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيدْعُ الْعَمَلَ ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ ، خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا.

(١٠٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

(١٠٨) عَنْ مُعَيْقِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي

(١٠٥) تنتج البهيمة: تلد الدابة. بهيمة جمعاء: تامة الأعضاء.

جدعاء: مقطوعة الأذن أو الأنف. القيم: المستقيم.

(١٠٦) سبحة الضحى: صلاة الضحى. لأسبحها: أصليها.

(١٠٨) فاعلاً: مسوياً التراب. فواحدة: فسوه مرة واحدة.

الرَّجُلِ يُسَوِّي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً».

(١٠٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: فُلَانَةٌ، تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا». وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

* * *

(١٠٩) مه: اسم فعل بمعنى اكفف. لا يمل الله حتى تملوا: لا يقطع عنكم ثوابه إلا إذا انقطعت عن العمل

«نظرات في الفطرة الإنسانية»

عندما جاء الإسلام مربياً لأتباعه على الخير والفضيلة ،
لم يكن في أوامره ونواهيه ما يخالف فطرة الله التي فطر الناس
عليها، بل كان موافقاً لها، معيداً إليها كلَّ من شذَّت به التربية .

ففي الحديثين (٩٩) و(١٠٠) نرى كيف أن الإسلام الذي
أمر بالصدقة علم أنَّ الإنسان مفطورٌ على إعطاء ماله إلى أقرب
النَّاس إليه فوافقه ، بل شجَّعه على ذلك .

وفي الحديثين (١٠١) و(١٠٢) يضع الإسلام حلولاً لما
فُطر عليه الإنسان من النسيان .

وفي (١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٩) أمرٌ بعدم تكليف النفس
مالا تطيقه .

وفي (١٠٥) بيانٌ بسلامة الفطرة ، وضرورة حفظها من
الانحراف .

وفي (١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨) علاجٌ للنفس من العادة
التي تسيطر عليها .

